الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الخميس

26 **ذو القعدة** 1436 –10 **سبتمبر** 2015

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	5
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	7
الانتخابات البلدية	18
حقوق الإنسان فى العالم	25

تعيين 708 مآمير من الرجال والنساء لضبط المخالفات الانتخابية.. م. القحطاني:

لجنة الانتخابات حريصة على العدالة وستتصدى لكل مخالف

المصدر: جريدة الرياض الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
http://www.alriyadh.com/1081125

الرياض- صالح الحميدي، سعيد المبارك

أكد المتحدث باسم الانتخابات البلدية م. جديع القحطاني على حيادية اعضاء لجان الانتخاب العاملة في المراكز الانتخابية.

مبينا أنه قد تم اختيار العاملين في هذه اللجان من خارج قطاع البلديات وذلك لتحقيق أعلى درجات النزاهة والاستقلالية التامة، منبهاً على أنه لا يجوز إلصاق أو توزيع أي مواد دعائية للمرشحين داخل المراكز الانتخابية أو على حوائطه الخارجية، كما لا يسمح بالخوض في أي نقاش ذي طابع دعائي للمرشحين داخل المراكز الانتخابية.

وأضاف القحطاني أن اللجنة العامة للانتخابات حريصة على عدالة العملية الانتخابية وشفافيتها، مشدداً على أنها ستتصدى بحكم مسؤوليتها النظامية لكل من يخالف مبادئ الحياد والموضوعية ويحاول الاخلال بنزاهة الانتخابات عبر تشكيل التكتلات او القيام بأي عمل فيه إخلال باللوائح والانظمة الانتخابية.

نظام جديد يخول صلاحيات واسعة لعمل المجالس البلدية

وأشار القحطاني إلى تعيين مأموري ضبط المخالفات الانتخابية في كافة الأمانات والبلديات المرتبطة بها والذين يبلغ عددهم (708) مآمير من الرجال والنساء، وقد باشروا عملهم المتعلق بضبط المخالفات الانتخابية اعتباراً من بداية مرحلة قيد الناخبين.

وأوضح القحطاني أن انتخابات أعضاء المجالس البلدية تتم اجراءاتها بشفافية ووضوح، حيث أعطى نظام المجالس البلدية المؤسسات والجمعيات الوطنية المستقلة غير الحكومية التي لا تهدف إلى الربح حق الرقابة على العملية الانتخابية من خلال مراقبيها المصرح لهم من قبلها، بحيث يحق للمراقبين دخول مراكز الانتخاب وممارسة مهامهم وفقاً للضوابط المعتمدة لهم، مشيراً بأن وسائل الاعلام المصرح لها لديها الحق في دخول مراكز الانتخاب للتغطية الاعلامية، مع أهمية الايضاح أن تصوير المرشحين أو اجراء لقاءات اعلامية معهم قد تعرضهم للطعون أمام لجنة الفصل.

وتابع القحطاني " لقد شهدت العمليات الانتخابية البلدية على مستوى المملكة حتى الوقت الحالي تسجيل أكثر من 700 امرأة ناخبة، وهو رقم كبير وضخم في الدورة الانتخابية الاولى لمشاركة المرأة."

وقال القحطاني" يجب أن نّميز بين انتخابات محلية وعامة وبرلمانية، وان التسجيل في الانتخابات لدينا تراكمي، ونحن لدينا في الدورتين الماضيتين من الحملات الانتخابية السابقة مليون وعشرون ألف أسماء جاهزة ومدققة للانتخابات، بالإضافة لعدد الناخبين الحاليين الذين وصل عددهم في حدود ال300 ألف ناخب حتى الآن"، مفيداً بأن تلك الارقام ليست بالسهلة وهي ارقام لمعدلات عالية من المتوقع في الاسابيع القادمة زيادتها، وأن الاقبال في المدن الكبرى مقارنة بالمحافظات والقرى والهجر ضعيف نظراً لتسجيل الغالبية في الدورات السابقة، وأن ذلك أمر طبيعي يحدث في مثل تلك الانتخابات المحلية."

مشيراً إلى أن لديهم نظاما جديدا سيتم إطلاقة يخول صلاحيات واسعة لعمل المجالس البلدية، بالإضافة للمشاركة في الانتخابات من جميع أطياف المجتمع ومشاركة للمرأة في الانتخابات، ومشاركة للمواطنين في القرار متى ما سمحت لهم الفرصة من خلال وجود الثلثين كمنتخبين"، مبيناً أن تلك ما هي إلا خطوات نتمنى لها أن يكون لها أثر في إعطاء المجالس البلدية أن تقوم بدورها بشكل كامل."

وعن رأيه في تقديم جمعية حقوق الإنسان طلب المراقبة على الانتخابات البلدية في المرحلة الحالية قال القحطاني" الجمعية تقدمت وان شاء الله تتقدم جمعيات ومؤسسات مدنية أخرى، فمراقبة الانتخابات تتم عن طريق مؤسسات المجتمع المدني التي جمعية حقوق الإنسان إحدى تلك المؤسسات، وجمعية حقوق الانسان هي من الجهات التي لها خبرة جيدة ونثق في قدراتهم، ونحن في طور تعميم طلب الجمعية على جميع اللجان المحلية لتسهيل اجراءات المراقبين من الجمعية على الانتخابات البلدية التي تستمر إجراءاتها إلى تاريخ 1436/3/1ه، ونحن نرحب بأي جهة ترغب بالمراقبة ونسهل إجراءاتها."

وأكد القحطاني على ضرورة شرط مقر الإقامة، وقال " واجهنا لوماً على الدورات الانتخابية الماضية من قبل بعض الاهالي في المراكز والمحافظات التي أجريت فيها الانتخابات، ويعود السبب لتذمر أولئك الاهالي من ترشح بعض الاشخاص القادمين من خارج تلك المراكز أو المحافظات في الانتخابات التي أجريت وبالتالي فوزهم وحصولهم على مقاعد داخل المجالس البلدية وممثلين لتلك المراكز والمحافظات وهم غير منتمين إليها، وبالتالي فإن اشتراط السكن في العلمية الانتخابية الحالية ضروري لكي ينتخب المواطنون من يمثلهم في المجلس البلدي الذين هم داخل نطاقه."

وعلق القحطاني على استياء البعض من ضعف الحملات الإعلامية للتعريف بالأنشطة الانتخابية، مبيناً أن الحملة سوق لها عبر خطة إعلامية شاملة في المملكة عن طريق وسائل الإعلام المرئية والمسموعة ووسائل التواصل الاجتماعي جمعيها وفي المولات والأماكن العامة والدوائر الحكومية والمدارس والجامعات، مثنياً على جهود اللجان المحلية التي كان لها دور بارز وتذكر، مطالباً الجميع التسجيل في الحملة الانتخابية التي تبقى عليها أقل من أسبوع.

وحول ما ذكر في بعض الوسائل الإعلامية عن عزوف المواطنين من قيد اسمائهم كناخبين في المراكز الانتخابية في المدن والقرى والهجر في مشهد وصف بضعف الإقبال، فقد نفى القحطاني هذه المعلومات حول هذا الأمر حيث قال" الإقبال جيد ويسير بشكل صحيح وتصاعدي وكبير على مستوى المحافظات والقرى على مستوى الرجال والنساء".

د. القحطاني التقى مستجدي ومستجدات الحقوق والسياسة

المصدر: جريدة الرياض الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
http://www.alriyadh.com/1081372

بدأت كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة الملك سعود أولى أنشطتها للعام الدراسي الجديد بتنظيم لقاء مفتوح لعميد الكلية د. مفلح القحطاني بطلاب وطالبات الكلية المستجدين والمستجدات، في قاعة 20 بمبنى الكلية.

وتم التواصل مع الطالبات عبر الشبكة التلفزيونية الخاصة بالجامعة، وقد عبر د. القحطاني عن ترحيبه بجميع الطلاب والطالبات وتمنى لهم عاما دراسيا موفقا.

واوضح ان عمادة الكلية ووكالاتها وادارتها وجميع اقسامها تعمل لخدمتهم لتهيئة الأجواء الصحية التي تجعلهم يواصلون رسالتهم الاكاديمية بكل يسر وسهولة.

وأضاف ان الكلية تعمل وفق توجيهات معالي مدير الجامعة بتذليل كل الصعوبات وتقديم كل العون والخدمات المتاحة للطلاب والطالبات كما اجاب عميد الكلية على استفسارات الطلاب والطالبات من خلال اسئلتهم ومداخلاتهم في اللقاء حول بعض الامور المتعلقة بدراستهم وتخصصاتهم.

الشورى لا تعنيه "حالة المجتمع"

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150910/Con20150910795580.htm

سعيد السريحي

لا أعتقد أن الفضول هو ما دفع إلى طرح توصية في مجلس الشورى تقترح أن تزود هيئة حقوق الإنسان المجلس بتقريرها السنوي عن «حالة المجتمع» والتي تتضمن «العنف والاتجار بالبشر والمخدرات»، وغير ذلك من الأمور التي تمثل ما هو حاصل في المجتمع بعيدا عن تهويل المبالغين وتهوين المسؤولين، لم يكن فضولا ذلك الطلب فوظيفة المجلس المتمثلة بتقويم أداء الأجهزة الحكومية، وخاصة الأجهزة الخدمية، لا يمكن لها أن تتحقق إذا لم يكن المجلس على دراية بحالة المجتمع وأوضاعه إلا إذا كان المجلس يعتبر أن المعرفة الشخصية لأعضائه كافية وتشكل قاعدة رسمية يمكن الاكتفاء بها في مناقشة أداء الأجهزة الحكومية.

المشكلة أن المجلس الذي من المفترض أن يشكل له تقرير «حالة المجتمع» مرجعية رسمية لمناقشة أداء الأجهزة الحكومية ويوثق في الوقت نفسه علاقة المجلس بالمجتمع ويساهم في تجسير الفجوة بينه وبين المجتمع وهي الفجوة التي يشعر بها المجتمع حتى وإن لم يشعر بها مجلس الشورى، المجلس هو من أسقط هذه التوصية مكتفيا بمناقشة تقرير أداء هيئة حقوق الإنسان مثلها مثل أي جهاز حكومي آخر، أسقط تلك التوصية ببساطة من يبعث رسالة للمجتمع لا يخطئ من يقرأ فيها أن المجلس ليس حريصا على معرفة «حالة المجتمع» وأن دوره في مناقشة أداء الأجهزة الحكومية لا دخل له في مقدار تأثير هذا الدور وانعكاسه على حالة المجتمع سلبا وإيجابا.

سقطت توصية معرفة مجلس الشورى بحالة المجتمع بحجة أن النظام ينص على أن ترفع هيئة حقوق الإنسان تقرير «حالة المجتمع» لمجلس الوزراء.. أما مجلس الشورى فيكفيه تقرير الأداء فحسب، أسقط مجلس الشورى توصية اطلاعه على «حالة المجتمع» بحجة النظام وكأنما المجلس ليس مسؤولا عن هذه الأنظمة وتعديلها بما يضمن تحقيق المصلحة العامة، وقد كان الأولى بالمجلس ألا يسقط التوصية وإنما يؤجلها ريثما يتمكن من تعديل النظام الذي يحول بينه وبين معرفة «حالة المجتمع» وذلك أضعف الإيمان.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

السعودية تستضيف 500 ألف لاجئ سوريين ومدارسها مفتوحة لـ100 ألف

المصدر: جريدة الحياة الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
http://alhayat.com/Articles/11082420

الرياض - عيسى الشاماني

مع تزايد أزمة اللاجئين السوريين الفارين من جحيم براميل النظام السوري من جهة، وجرائم الجماعات الأصولية المسلحة من جهة، تعالت أصوات تطالب دول الخليج بفتح باب اللجوء لاستقطاب أكبر عدد ممكن من السوريين، الذين تقطعت بهم السبل وقصدوا البحر هرباً إلى أوروبا، ومنهم من نجا ومنهم من قضى نحبه، ولاسيما الطفل السوري إيلان كردي، الذي غيرت صورته غريقاً النظرة إلى قضية اللاجئين حول العالم. وقالت حملة السكينة الحكومية، في تحليل أصدرته أمس، أن ٥٠٠ ألف سوري قدموا للسعودية منذ بداية الأزمة السورية في عام ٢٠١١، وأضافت أن 1.5 مليون سوري تقريباً يعيشون في السعودية، ولكن ليسوا كلاجئين، وأكدت أن موقف السعودية مع الشعوب المنكوبة مُشرّف على مر التاريخ. وأشارت إلى أن السعودية تعاملت مع ملف الشعب السوري بإنسانية، وقدّمت مصلحة الأسرة السورية على جميع الاعتبارات المنصوص عليها في قوائم حقوق اللاجئين والمهاجرين والمغتربين، فما تضج به دول أوروبا وبعض الدول الأخرى من مناقشات وجدل برلماني وإعلامي وحقوقي حول اللاجئين السوريين هي مرحلة تجاوزتها السعودية منذ بداية الأزمة السورية، بتوفير ظروف مناسبة للسوريين المقيمين وأسرهم تحفظ كرامتهم وتؤسس لاستقرارهم.

وأوضحت أنه يحق لكل سوري مقيم في السعودية استقدام أسرته ووالديه، وللأسرة كامل الحقوق في التعليم والعمل والصحة مع إقامة ثابتة، وذكرت أن هناك أكثر من 100 ألف طالب سوري الآن على مقاعد الدراسة «المجانية»، يُعاملون معاملة الطالب السعودي في جميع التفاصيل التعليمية والحقوقية، ومن ضمنها الصحة المدرسية.

وسيرت السعودية حملات إغاثية كبيرة منذ بداية الأحداث في سورية، عبر المنافذ الحدودية مع الأردن، إضافة إلى إقامتها عيادات تخصصية لمعالجة المرضى السوريين المقيمين في عدد من المخيمات على الأراضي الأردنية.

واستقبلت العيادات التخصصية السعودية 2006 حالات مرضية متنوعة من السوريين المقيمين في مخيم الزعتري.

130 يوماً مدفوعة إجازة العاملات المتوفى أزواجهن

المصدر: جريدة الحياة الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
http://alhayat.com/Articles/11082421

الدمام - فاطمة آل دبيس

كشفت الهيئة العليا لتسوية الخلافات العمالية ملامح التعديلات على قانون العمل، التي سيبدأ سريانها مطلع العام الهجري المقبل. وأبرزها إجازة المرأة العاملة التي توفي زوجها، إذ كانت تحصل على إجازة 15 يوماً، لكنها ستحصل بعد التعديل على 130 يوماً بأجر كامل. وكذلك مقدار التعويض الذي يحصل عليه العامل المفصول، إلا أن التعديلات الجديدة ألغت حق العامل المفصول بغير سبب مشروع في إعادته إلى عمله.

وأكد رئيس الدائرة السادسة في الهيئة العليا لتسوية الخلافات العمالية في المنطقة الشرقية إبراهيم آل حمود أن التعديلات على نظام العمل ستنفذ بعد نحو شهر، مبيناً أن التعديلات «ستلغي غالبية اجتهادات أعضاء الهيئة الابتدائية والعليا في ما يتعلق بالتعويض عن الفصل من العمل، كون نصوص النظام أضحت واضحة وصريحة.«

وقال آل حمود لـ«الحياة»: «يجوز في العقد غير المحدد المدة لأي طرف إنهاؤه، بناءً على سبب مشروع، بموجب إشعار يوجه إلى الطرف الثاني كتابة قبل الإنهاء بمدة محددة في العقد، على ألا تقل عن 60 يوماً، إذا كان أجر العامل يدفع شهرياً، ولا تقل عن 30 يوماً بالنسبة لغيره»، مؤكداً أنه «إذا لم يراع الطرف الذي أنهى العقد غير المحدد المدة المهلة المحددة للإشعار، فإنه يُلزم بدفع مهلة الإشعار مبلغاً مساوياً لأجر العامل عن المهلة نفسها، وفي حال إنهاء العقد لسبب غير مشروع؛ يستحق الطرف المتضرر أجر 15 يوماً عن كل عام من خدمته، إذا كان العقد غير محدد المدة، وأجر المدة المتبقية من العقد إذا كان محدد المدة، ويجب ألا يقل تعويض العامل عن أجر شهرين». ولفت إلى أن «نظام العمل قبل التعديل نص على أن من حق العامل المفصول بغير سبب مشروع أن يعود إلى عمله إذا طلب ذلك، إلا أن التعديل الذي أجري على النظام ألغى هذه الفقرة»، معتبراً الاكتفاء بتعويض العامل، وعدم إعادته «جاء وفقاً لمصلحة العامل، لأن العلاقة العمالية ستكون ساءت بين العامل ورب العمل، ولا يؤمل أن تعود إلى الوضع الطبيعي»، مضيفاً: «إن العلاقة يجب أن تقوم على الرضا، ولا يجوز استمرارها بالقوة الجبرية».

١٣ قضية "تحجير" فتيات خلال عامين

المصدر: جريدة الحياة الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
http://alhayat.com/Articles/11082210

الدمام - فاطمة آل دبيس

شهدت محاكم المملكة ١٣ قضية حصر وحجز أنثى لأحد أقاربها، من دون رغبتها، خلال عامين. ويبدأ الحصر، أو ما يطلق عليه «التحجير في النكاح»، منذ ولادة الفتاة، أو اقترابها من سن البلوغ، إذ تمنع من الزواج من شخص غير من اختارها له وليها، وهي عديمة الإرادة.

وقال المحامي عبدالعزيز الزامل لـ«الحياة»: «إن المقصود بالتحجير في النكاح هو حصر تزويج الفتاة على شخص، ولو لم ترغب فيه، وهذه من الموروثات القديمة المخالفة للشريعة الإسلامية التي يرتكبها بعض أفراد المجتمع، خصوصاً قليلي التعلم وضعاف النفوس»، مشيراً إلى أنه يتشابه مع العضل، «إلا أن العضل هو منع تزويج الفتاة من كفء تقدم إليها.«

وأضاف الزامل: «إن دعاوى التحجير في النكاح تقيمها المرأة ضد وليها، ويدخل فيها محجرها»، مشدداً على أن «التحجير في النكاح من الأمور المحرمة شرعاً، لأن الشريعة أمرت باستئذان المرأة قبل الزواج»، موضحاً أن ثمة «أضراراً تترتب بسبب التحجير، منها انتشار العنوسة، وبغض المرأة لوليها، وإحساسها بالظلم، أما بعد الزواج فإن المرأة ستشعر بالظلم والإكراه، وينتج منه التنافر وعدم المودة، وينتهي الأمر إلى الطلاق.«

من جهته، أكد الاختصاصي الاجتماعي فؤاد المشيخص، أن «التحجير في النكاح من العادات الاجتماعية الجاهلية القديمة التي تنتشر في الريف وسكان الصحراء، وأصحاب التقاليد العشائرية التي تقف عقبة بوجه الجيل الجديد، وعلى رغم التطور الانفتاح الاجتماعي على العالم، الذي أصبح قرية صغيرة، إلا أنه لا تزال بعض فئات المجتمع تحيي هذه التقاليد الجاهلية البالية.«

وأضاف المشيخص: «عندما تنعدم الخيارات ويمارس القهر على البنت، يصبح لا حول لها ولا وقوة، بوسيلة الإرغام والتسلط الذكوري بالتحكم في الفتاة وإكراهها، وكأنها سلعة لا رأي ولا إرادة ولا خيار لها». ولفت إلى الآثار السلبية الاجتماعية والنفسية، قائلاً: «غالباً ما ينتهي سريعاً هذا النوع من الزيجات، التي يغللها التقليد الفاشل، وذهاب الفتاة ضحية، وازدياد الظواهر العنصرية»، مطالباً باتخاذ «إجراءات صارمة على من يتمادى في تحجير الفتيات».

50ألف موظف حكومي يبحثون عن تحسين أوضاعهم

"الخدمة المدنية" ترشح 16 ألفاً خلال 10 شهور

المصدر: جريدة المدينة الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
http://www.al-madina.com.sa/node/629791

سعيد الزهراني - الطائف

كشفت إحصائية لوزارة الخدمة المدنية عن أن هناك 50 ألف موظف وموظفة على مختلف المراتب والمستويات مسجلين ضمن «جدارة» لتحسين أوضاعهم الوظيفية من خلال التقديم على نظام المفاضلات والمسابقات الوظيفية.

وتشير السجلات إلى أنهم على مراتب أدنى من المراتب التي تتناسب مع مؤهلاتهم الجديدة، وبالتالي فإنهم تقدّموا ضمن المتقدمين على الوظائف الحكومية، كون الحصول على مراتب أعلى يتم بشكل عادل من خلال التقدم على نظام المفاضلات المختلفة لكافة المراتب.

يذكر أن وزارة الخدمة المدنية قامت خلال العشرة أشهر الماضية بترشيح ما يزيد على 16 ألف مواطن ومواطنة على وظائف إدارية وتعليمية وصحية على مختلف المراتب والسلالم. كما أن إجمالي المتقدمين على نظام جدارة وصل إلى أكثر من 810 آلاف متقدم ومتقدمة، 75% منهم نساء.

وكانت وزارة الخدمة المدنية أوضحت أن عدد العاملين بالدولة على نظام التقاعد المدني بلغ حتى تاريخ 29/ 05/ 1436هـ، (1.257.950) موظفًا ومستخدمًا يشكل الرجال ما نسبته 60%، والنساء 40%، حيث يشكل السعوديون ما نسبته 94.3%، والبقية لغير السعوديين، الذين يشكّلون ما نسبته 5.7%، معظمهم يشغلون وظائف صحية وبعضًا من الوظائف التعليمية في مجال التعليم العالي.

وأضافت الوزارة: إن الوظائف التعليمية حملت العدد الأكبر بين عدد العاملين بالدولة، حيث بلغ عددهم 513943 موظفًا وموظفة، ومن ثم الوظائف الصحية بواقع 156535 موظفًا وموظفة، فالوظائف العامة (مراتب) بـ424457 موظفًا وموظفة.

يُذكر أن الإحصائيات تشمل فئات السعوديين وغير السعوديين (رجالاً ونساءً) العاملين على وظائف ثابتة ومعتمدة في الميزانية العامة للدولة الخاضعة لنظام التقاعد المدني في جميع الأجهزة الحكومية والمؤسسات العامة بما فيها المؤسسات التي لا ترد اعتمادات وظائفها ضمن مجلد الميزانية العامة للدولة وهي: «مؤسسة النقد العربي السعودي، والصندوق السعودي للتنمية»، وكذلك المؤسسات التي يطبق على منسوبيها سلالم رواتب مشمولة بنظام التقاعد المدني.

السند: إدراج "الانحرافات الفكرية" ضمن الجرائم المعلوماتية

المصدر: جريدة المدينة الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
http://www.al-madina.com.sa/node/629835

مشاري الكرشمي - الرياض

أكد الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الشيخ الدكتور عبدالرحمن بن عبدالله السند، على أهمية إدراج قضايا الانحرافات الفكرية والتطرف والغلو ضمن الجرائم المعلوماتية التي تعالجها الوحدة، ومشددا على بذل كل جهد

يمكن أن يُعمل من أجل الارتقاء بهذا الجهاز الذي له أعمال جليلة وأهداف كبيرة نسعى من خلال العمل المنظم لتحقيقها، ومؤكدا على أهمية ضبط العمل، والارتقاء بمستوى الأداء وتقديم جانب النصح والتوجيه على جوانب الضبط، والاهتمام بالحجاج والمعتمرين وتقديم ما يفيدهم من نصح وتوجيه عبر حملات توعوية مدروسة تنفذ بأحدث الوسائل. جاء ذلك خلال لقائه مديري عموم فروع الرئاسة العامة في جميع مناطق المملكة العربية السعودية بحضور وكلاء الرئاسة وذلك في محافظة جدة.

قانونيون لـ "عكاظ": إعادة هيكلة الجهات الرقابية ودعم جهات التحقيق

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150910/Con20150910795487.htm

عدنان الشبراوي (جدة)

أجمع قانونيون على ضرورة إعادة هيكلة الجهات الرقابية ودعم جهات التحقيق، لافتين إلى أن المهام والاختصاصات الجديدة لهيئة التحقيق والادعاء العام تحقق تطبيق نظام الإجراءات الجزائية وتوجد مهام واضحة ومحددة لكل جهة. وقال ماجد محمد قاروب المحامي والمستشار القانوني: بهذه التعديلات أصبحت هيئة الرقابة والتحقيق معنية فقط باختصاصها الأصيل بمتابعة موظفي الدولة والقطاعات الحكومية المدنية والمال العام، وبلا شك سيكون في ذلك دور كبير لتطوير الأداء الحكومي والحفاظ على المال العام، وفي المقابل أضافت الصلاحيات الجديدة لهيئة التحقيق والادعاء العام اختصاصات كبيرة وهامة وخطيرة جدا خاصة أن عقوباتها تشتمل على العقوبات التعزيرية من قتل وسجن وجلد وخلافه.

وأضاف: الخطير في الأمر أن هذه القضايا المجمعة من مختلف القطاعات التي كان يتم التحقيق فيها هي بأعداد كبيرة لاسيما الجرائم المعلوماتية، الأمر الذي يتطلب مضاعفة أعداد جهاز هيئة التحقيق والادعاء العام بشقيه الخاص بالتحقيقات والمختص بالادعاء بما لا يقل عن ضعفي العدد الحالي الذي يعاني أصلا من ضغوط حجم العمل الموجود قبل نقل الاختصاصات الأخيرة إليه، وهذا يتطلب أيضا إعادة الهيكلة الداخلية باستحداث دوائر جديدة متخصصة وفق أنواع الجرائم. وأكد قاروب على ضرورة وأهمية إخضاع أعضاء التحقيق والادعاء العام لدورات وبرامج تدريب وتأهيل نوعية على الأنظمة الجديدة كما هو بالنسبة لجميع اختصاصات الهيئة من حيث أساليب ارتكاب الجرائم وتأثير المعطيات الاقتصادية والاجتماعية على الوقائع المسببة لارتكاب الجرائم، وهذا الأمر يجب أن يشمل الأعوان وكتاب الضبط والسكرتارية والأعمال الإدارية لأهمية وخطورة الأدوار التي يقوم بها كل عنصر من منسوبي الهيئة لما فيه من تداخل وترابط يؤثر سلبا أو إيجابا على أداء الجهاز لأعماله في تحقيق العدالة التي يتطلع إليها الجميع. وشدد قاروب بقوله: من المناسب الآن النظر بجدية في إعادة هيكلة الاختصاصات بين مختلف الأجهزة الرقابية المتعددة لما تشهده من تداخل في المهام واختصاصاتها، بما يشمله ذلك من دمج وتغيير مسميات بعض الأجهزة ومهامها، وفي مقدمة ذلك هيئة مكافحة الفساد وديوان المراقبة العامة وهيئة الرقابة والتحقيق وهيئة التحقيق والادعاء العام والمباحث الإدارية.

من جانبه، قال المدعي العام السابق المحامي والمستشار القانوني سعد مسفر المالكي إن عددا من مقار التحقيق والادعاء في محافظات كبرى تحتاج إلى تغيير لاستيعاب المتغيرات المقبلة، فضلا عن تأهيل بيئة العمل ومنح المحققين دورات متخصصة. بدورها أكدت الجوهرة الغامدي الباحثة والمستشارة القانونية أن توحيد جهات التحقيق مطلب مهم لتحقيق نظام الإجراءات الجزائية في ما يتعلق بحقوق المتهم ولضمان محاكمات سريعة وعادلة، مضيفة أن التداخل في مسميات ومهام جهات التحقيق والجهات الرقابية يحتاج إلى فصل.

الشورى انتقد ضعف الهيئة في استرداد أموال القضايا

مطالبة المحاكم بتزويد "نزاهة" بالنسخ النهائية لأحكام الفساد

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150910/Con20150910795488.htm

سعاد الشمراني (الرياض)

تطالب لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية في جلسة الشورى الاثنين المقبل، المحاكم بتزويد الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بالنسخ النهائية في أحكام قضايا الفساد.

وأوصت اللجنة خلال مناقشتها التقرير السنوي للهيئة للعام المالي 1436/1435هـ، بهذه المطالبة بعد رصدها عدم تعاون المحاكم مع الهيئة في توفير نسخ الأحكام، ما حد من قدرتها على متابعة استرداد الأموال الناتجة عن جرائم الفساد، وأشارت اللجنة إلى أن الهيئة لا تزال متأخرة في متابعة استرداد هذه الأموال والعائدات، إذ لاحظت بعد مراجعتها لتقارير مكافحة الفساد السنوية السابقة استرداد مبلغين لمدة عامين ماليين متتاليين، وطالبت اللجنة، الهيئة بالتنسيق مع وزارة التعليم والتأكيد على قيم النزاهة والشفافية في المنظومة التعليمية، مبررة ذلك بتفشي مظاهر التسامح مع الفساد في المجتمع، من قبول للوساطات والمحسوبيات والتسيب الوظيفي والتفريط بالممتلكات العامة.

وأكدت اللجنة أن الهيئة مازالت متراجعة في تأديتها لاختصاصاتها ومهامها المتعلقة بمكافحة الفساد، حيث لاحظت تراجع البلاغات الواردة إلى الهيئة من 6052 بلاغا في العام السابق إلى 4484 في عام التقرير.

من جهتها أرجعت الهيئة سبب التراجع لزيادة وعي المواطنين باختصاصاتها ومهامها.

كما يناقش المجلس الاثنين المقبل مقترح تعديل نظام المحافظة على مصادر المياه الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/34) وتاريخ 1400/8/24هـ المقدم من الدكتور سلطان السلطان استنادا للمادة (23) من نظام المجلس ومقترح مشروع نظام الأعشاب ذات الإدعاء الطبي ومشتقاتها، المقدم من عضو المجلس الدكتور محسن الحازمي، ويستمع لوجهة نظر لجنة الحج والإسكان والخدمات العامة، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لوزارة الإسكان.

ويصوت المجلس الثلاثاء المقبل على مقترح مشروع تعديل المادة التاسعة والستين من نظام القضاء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/78) وتاريخ 1428/9/19هـ، والمقدم من عضو المجلس اللواء الطيار حمد الحسون، ويتضمن تعديل الفقرة «ز» من المادة التاسعة والستين الخاصة بأسباب إنهاء خدمات القاضي، «حصوله على تقدير أقل من المتوسط في تقرير الكفاية ثلاث مرات متتالية»، بينما طالب تعديل المقترح بأن يكون حصوله على هذا التقدير خلال خمس مرات متفرقة.

وبين مقدم المقترح أن الهدف منه هي حفز القاضي على تجويد عمله إنجازا وإتقانا، ومنع أسباب الإهمال حيث يمكن للقاضي في النظام النافذ أن يأخذ درجة دون المتوسط ما يقارب من ثلثي سنوات خدمته التي تصل 40 سنة من دون أن تُنهى خدمته، إذا استطاع أن يتجنب الحصول على هذا التقدير ثلاث سنوات متتالية حسب النظام النافذ.

وأكد إسهام التعديل في تعزيز حرص القضاة على رفع مستوى الكفاية لديهم طوال فترة عملهم في سلك القضاء، موضحاً أن تحديد إنهاء خدمة القاضي بحصوله على تقدير أقل من متوسط في تقرير الكفاية لخمس مرات متفرقة يعد كافياً جداً للقاضي الراغب في تحسين مستوى أدائه، لافتاً إلى أن المادة بوضعها الحالي قد تستغل بصورة سلبية، خاصة أن القضاة بشر كسائر البشر.

وتناقش لجنة الحج والإسكان والخدمات، التعديلات المقترحة على بعض مواد نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار، وتناقش مشروع نظام الغرامات والجزاءات البلدية عن مخالفات الصحة العامة.

ويستمع المجلس لوجهة نظر لجنة الاقتصاد والطاقة، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لوزارة البترول والثروة المعدنية.

وستقدم لجنة الشؤون الأمنية، مقترح مشروع تعديل بعض مواد نظام الأحوال المدنية المقدم من عدد من أعضاء المجلس والتي نشرت تفاصيله «عكاظ» الأسبوع الماضي.

التحقيق مع طبيبة متهمة بالتسبب في وفاة مقيم

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150910/Con20150910795668.htm

ماجد النفيعي (الطائف)

تواصل إدارة المتابعة بالشؤون الصحية بمحافظة الطائف، التحقيق مع طبيبة متهمة بالوقوع في خطأ طبي أدى لوفاة مقيم آسيوي بحقنة فولتارين في أحد المراكز الصحية الأهلية، فيما تنازل ذوو الوافد عن الحق الخاص.

وأوضح لـ «عكاظ» المتحدث الإعلامي للشؤون الصحية بمحافظة الطائف سراج الحميدان، أن قضية المقيم الآسيوي في إدارة المتابعة الآن، وذلك لاستكمال إجراءات التحقيقات مع الطبيبة بالرغم من تنازل ذوي المتوفى عن الحق الخاص، ويتبقى الحق العام بعد انتهاء مجريات التحقيق، مبينا أنه فيما يخص تسليم الجثة فقد تمت مخاطبة الجهات المعنية لأخذ الموافقة ودفنها.

وكانت صحة الطائف، قد استقبلت شكوى من ذوي المقيم الأربعيني، مبينين أنه قدم إلى أحد المراكز الصحية الأهلية لتلقي العلاج، موضحا لطوارئ المركز معاناته بآلام في صدره، وقد تم عمل جميع الفحوصات الحيوية له، وأعطي على إثرها حقنة الفولتارين لتخفيف الألم، ثم دخل بعد 20 دقيقة في حالة إغماء وتوفي على الفور، وقد سلمت الشؤون الصحية بالطائف ملف القضية للشرطة، لاستكمال الإجراءات في التحقيق.

القضاء على العنف المدرسي برفق

المصدر: جريدة الوطن الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=235153&CategoryID=5

أبها: محمد آل ماطر

أسابيع ويصبح العنف المدرسي من الماضي، بعد أن قررت وزارة التعليم التصدي له بمشروع تحت مسمى رفق.

الوزارة أرجعت سبب المشروع إلى أنها لاحظت توسع دائرة العنف في المدارس بكافة أنواعه وأشكاله، ما أسفر عن ارتكاب مجموعة من المخالفات في حق الطلبة والمعلمين، مؤكدة أن ذلك يؤثر سلبا في نتائج العملية التربوية والتعليمية، ما دعاها إلى إعداد البرنامج للحد من مشكلة العنف في المدارس، وتوضيح الطرق الملائمة والوقائية والعلاجية على كافة المستويات، ليتمكن العاملون في المدرسة والطلبة وأولياء أمورهم من تطبيقها بما يسهم في تحقيق بيئة مدرسية آمنة.

وحذر البرنامج الوزاري منسوبي المدارس من عقوبة الطلاب والطالبات بحرمانهم من حقوقهم أو ربطها بعقوبة لا يستحقونها.

في وقت أنهت إدارات تعليمية تكليف ونقل أعضاء إدارات بعض المدارس، بعد وقوعهم في بعض المخالفات تجاه طلابهم أو أولياء أمورهم، كشفت وزارة التعليم أن تهديد الطلاب لمعلميهم وتلفظهم عليهم وتهديدهم والسخرية بهم تعد أقل حالات العنف المدرسي انتشارا، يليها في المستوى عنف الطلاب تجاه ممتلكات المدرسة أو أحد منسوبيها، ثم عنف أحد منسوبي المدرسة في الغالب أحد المعلمين تجاه الطالب، فيما تعد حالات العنف بين الطلبة أنفسهم أكثر تلك الحالات انتشارا.

جاء ذلك، ضمن مشروع الوزارة التي تعتزم تطبيقه الأسابيع المقبلة في جميع المدارس والذي أسمته "رفق" - اطلعت عليه "الوطن" -، والذي يقوم عليه مشرفو الإدارة العامة للتوجيه والإرشاد ومرشدو المدارس ومنسوبوها بشكل عام، بهدف خفض العنف في المدارس.

التأثير السلبي على التعليم

وأوضحت الوزارة في مشروعها، أنها لاحظت توسع دائرة العنف في المدارس بكافة أنواعه وأشكاله، ما أسفر عنه ارتكاب مجموعة من المخالفات في حق الطلبة والمعلمين ما قد يؤثر سلبا على نتائج العملية التربوية والتعليمية، ما دعاها إلى إعداد البرنامج للحد من مشكلة العنف في المدارس، وتوضيح الطرق الملائمة والوقائية والعلاجية على كافة المستويات ليتمكن العاملون بالمدرسة والطلبة وأولياء أمورهم من تطبيقها بما يسهم في تحقيق بيئة مدرسية آمنة.

لا لحرمان طلاب من حقوقهم

وحذر البرنامج الوزاري الجديد، منسوبي المدارس من عقوبة الطلاب والطالبات بحرمانهم من حقوقهم أو ربطها بعقوبة لا يستحقونها، حيث يمنع البرنامج حرمانهم من درجة مكتسبة في مادة دراسية لأجل خطأ سلوكي، أو منعهم من الحق الفطري كتناول وجبة الإفطار، أومعاقبتهم بشكل جماعي، أوتكليفهم بواجبات إضافية.

أساليب وقائية

ويتناول البرنامج، العنف الجسدي والنفسي والجنسي، موضحا أن أسبابه تنبع من الأسرة أو المدرسة أو أسباب نفسية لدى أحد منسوبي المدرسة، إضافة إلى أسباب اجتماعية كثقافة المجتمع نحو العنف، فيما يوضح البرنامج الأساليب الوقائية على كافة المستويات المدرسية والأسرية والطلابية التي تسهم في منع حدوث العنف، كالبدائل التربوية البديلة للعقاب، وتطبيق قواعد السلوك بشكل متدرج، وتقديم البرامج الوقائية الشخصية والاجتماعية.

وزودت الوزارة ضمن برنامجها جميع المدارس، بنماذج لحصر ومتابعة حالات العنف، كنموذج لداخل المدرسة، ومتابعة حالة عنف وأبرز الخدمات الإرشادية المقدمة، ونموذج تبليغ عن عنف بالتعاون مع الجهات المختصة بوزارة الشؤون الاجتماعية.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

تم تسجيلها منذ بداية العام.. و85 ٪ منها في عقارات فيها خصومة

687 دعوى قضائية على خلافات أسرية في توزيع الميراث

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
https://www.aleqt.com/2015/09/10/article_989891.html

عبد السلام الثميري من الرياض

وثقت وزارة العدل من خلال المحاكم السعودية نحو 687 دعوى حقوقية على خلافات عائلية في توزيع الميراث، حيث طالب مقدمو هذه الدعاوى القضاء بالفصل في توزيع حصص الورثة، وذلك خلال الـ 11 شهرا الماضية منذ بداية العام الهجري الجاري.

وتنحصر 85 في المائة من الدعاوى المقدمة في أن بعض الورثة قد لا يعرف أعيان التركة، أو وجود عقارات دون صكوك ملكية أو لها صكوك خصومة، إضافة إلى وجود عقارات سجلت باسم الذكور من الورثة دون النساء حرمانا لهن، أو دعوى بعض الورثة أن العقار باسم المورث وهو له أو العكس، ودعوى شخص أجنبي بأن العقار باسم المورث وهو له.

وتصدرت محاكم المنطقة الشرقية النسبة الأعلى من إجمالي هذه القضايا بـ 25 في المائة، حيث وصل عدد القضايا التي استقبلتها نحو 175 دعوى، تليها محاكم عسير بـ 154 مطالبة، بنسبة 22 في المائة، وفي المرتبة الثالثة محاكم مكة المكرمة بـ 99 دعوى. فيما حلت محاكم منطقة الرياض في المرتبة الرابعة بـ 69 دعوى وبنسبة تقدر بـ 12 في المائة.

وحسب تقرير إحصائي- اطلعت عليه "الاقتصادية"- لم تسجل محاكم منطقة الباحة سوى سبعة دعاوى، كأقل المناطق في استقبال القضايا، وبنسبة لا تتجاوز واحد في المائة، في الفترة نفسها.

فيما سجلت محاكم منطقة الجوف 48 دعوى، وجازان 45 دعوى، والقصيم 30 دعوى، إضافة إلى منطقة المدينة المنورة 18 قضية، ومنطقة الباحة 12 دعوى ميراث.
واستقبلت محاكم نجران عشرة دعاوي، والحدود الشمالية تسعة دعاوى، إضافة إلى محاكم منطقة تبوك 11 دعوى، كأقل المحاكم استقبالا لهذه القضايا، وذلك خلال الفترة نفسها.
إلى ذلك نظمت وكالة الوزارة لشؤون التوثيق ندوة رؤساء كتابات العدل في الدمام. وقال الشيخ أسامة بن عبد الله الزيد وكيل وزارة العدل للتوثيق، إن الندوة تهدف إلى تطوير آلية العمل لحفظ الثروة العقارية، وتنمية القطاع العقاري في المملكة, إضافة إلى تعزيز العمل التوثيقي في كتابات العدل، والذي يأتي تزامنا مع الخطة الاستراتيجية لوزارة العدل التي تنتهجها حاليا لتطوير العمل في العملية العدلية.
وأضاف الزيد: "أن الندوة تشتمل على عدد من القضايا، كالاستغناء عن المعرفين في الوكالات العامة، وإفراغ العقارات والأراضي التي تقع في أماكن غير مخططة, وإجراءات استخراج صك مفقود من خلال مخاطبة مؤسسة النقد، مع تحديد الجهة المعنية باستخراج بدل مفقود وتالف لصكوك العقار، في حال كون سجلات الصكوك في محكمة أو كتابة عدل أخرى ليست صاحبة الاختصاص, والاكتفاء بحضور أحد ملاك العقار أو أحد وكلائهم عند تحديث الصك مع الاكتفاء بتحديث الصكوك في النظام الشامل حال طلب صاحب العلاقة استخراج صك بدل تالف بعد استيفاء الصك متطلبات لإدخال في النظام الشامل."
وأشارت الندوة إلى أنها تتناول آلية التعامل مع الطلبات الواردة من قضاة التنفيذ بخصوص إفراغ العقارات، ومدى الحاجة إلى توزيع إحالتها على جميع كتاب العدل, مع إتاحة الإفراغ في جميع كتابات العدل في كل مناطق المملكة، وعدم التقيّد بالولاية المكانية في إفراغات العقار إذا كان الصك مدخلا في النظام الإلكتروني (النظام الشامل)، ووضع ضوابط لذلك، إضافة إلى إيجاد قواعد لتوثيق وتدوين ما يقام على الأرض من بناء وتقارير التنازل عن الثابت والمنقول، ومدى الحاجة إلى إصدارها.

الشورى وملف الاستقدام

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150910/Con20150910795577.htm

عيسى الحليان

يروى أن أحد الثيران قد أدخل رأسه في جرة فخار ولم يستطع إخراجه منها فاحتار الناس هل يقطعون رأس الثور أم يكسرون الفخار، فجاءوا بشيخ القبيلة لاستشارته في هذا الأمر الجلل والذي وقف على الحادث بنفسه، وعندها قال لسيافه اقطع رأس الثور، ثم قال للخادم اكسر الفخار وأخرج الرأس، التفت بعدها على من حوله بكل زهو وخيلاء قائلا: الأمر ليس بهذه الصعوبة.. ولا يحتاج لكل هذا الهرج والمرج!!
وأنا أقرأ مطالبة أعضاء مجلس الشورى بإعادة ملف الاستقدام إلى الداخلية بدلا من وزارة العمل تذكرت هذه القصة لأن إجراءات الوزارة لم تسهل أو تخفف على المواطن ولم يتم تحسين مستوى الخدمة، بل زادت سوءا وتعقيدا، وفي الجانب الآخر فإن العمالة الأجنبية لم تقل في البلد بل إنها ازدادت أو قل تضاعفت!!
مأساة أن يطالب أعضاء مجلس وطني بحجم وأهمية مجلس الشورى بإعادة هذا الملف الهام والحساس للداخلية لأن هذا بحد ذاته يشكل نكسة حقيقية للمشروع مؤسسيا ويطيح بفكرة الإصلاح الهيكلي برمته، لاسيما أنه يفترض لهذا الملف أن يكون قد تطور وازدهر لأنه عاد لمكانه الطبيعي، خلاف أن الداخلية بالإضافة إلى عملها الأساسي المتمثل في حفظ الأمن في البلاد، إلا أنها مثقلة أيضا بمؤسسات وطنية كالجوازات والأحوال المدنية وسلاح الحدود وإمارات المناطق وغيرها مما لا يتسع المجال لذكرها، لكن الأعضاء الذين يتحدثون في المجلس بصفتهم «مواطنون» أحيانا قبل أن يكونوا أعضاء

هم معذورون في ذلك - وإن كانت هذه الفكرة تعد «رده» هيكلية - حتى ولو طالبوا بإلحاق الاستقدام بالصحة أو البلديات وذلك بحكم اليأس.
من السهل إلقاء الكلام على عواهنه واتهام جهة ما بالفشل وهو للأسف ما أصبح أمرا شائعا ودارجا في ثقافتنا الاجتماعية والإعلامية، لكن الحقيقة التي لا يمكن إنكارها أن الوزارة لم تحقق نجاحا يذكر في ملف الاستقدام برمته كما كان متوقعا لا من الجانب الاستراتيجي حيث لم تستطع تقليل مدخلات الاستقدام (النوعي والكمي) كما خططت أو قل «تخيلت»، ولا من حيث الجانب الإجرائي ومسألة الارتقاء بالخدمة والذي لا تعذر عليه الوزارة لو عذرناها بالجانب الأول وهو ماجعل الكل يردد بصوت واحد «الله يحلل الحجاج عند ولده.«
أنا واحد من المصفقين عند إلحاق هذا الملف بالعمل باعتبارها جهة الاختصاص، وكنت أعتقد أنه سيزدهر معها على الأقل من الناحية التنظيمية الإجرائية حتى وإن لم تحقق شيئا من الناحية الاستراتيجية، لكن ظني خاب مع الأسف ولم تعمل الوزارة على تطوير هذا الملف بما يكفي، وتم إدارته بفكرة «المنع» التي تسيطر على العقل الباطن لـ«المخطط الداخلي»، كما لم تفلح في رفع آداء الموظفين الذين يتعاملون مع المواطن مباشرة.
بالمقابل لا يمكن تحميل وزارة العمل أوزار ثقافتنا العمالية الخاطئة والتي تراكمت مع السنين وأسفرت عن هذا الواقع المزري والمعقد لسوق العمالة المنزلية، وهي مسألة لا تسأل عنها الوزارة فقط بقدر ما يتحمل مسؤوليتها كل مواطن في هذا المجتمع ويتحمل تبعاتها ربما أكثر من الوزارة نفسها.

الرياض
www.Alriyadh.com

12 طريقة لمكافحة التطرف

المصدر: جريدة الرياض الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
http://www.alriyadh.com/1081204

فهد عامر الأحمدي

أول مخاطر التطرف الانقسام والتفتت سواء على المستوى الديني والفكري، أو الوطني والاجتماعي..
فالتطرف بطبيعته يعني الابتعاد عن الوسطية حيث يعيش عامة الناس وتوجد معظم الأفكار وحيث يحاول علماء الدين التوفيق بين معظم الآراء والتيارات.. ومخاطره على الدين تكمن في ظهور خوارج وتكفيريين يرون أنفسهم (على قلة عددهم) محوراً لما ينبغي أن يكون عليه الإسلام (رغم سعته وتنوع مدارسه) ويفعله عامة المسلمين (رغم توزعهم بين ثقافات عالمية مختلفة).. ولأن التطرف يعني غالباً الاستقلالية والابتداع والخروج عن الجماعة يتسبب في تقسيم الدين إلى فرق ومذاهب متناحرة جميعها في النار باستثناء فرقة واحدة متمسكة بمنهج السنة والجماعة (كما جاء في الحديث الصحيح...(
والحقيقة هي أن التطرف والرأي الوحيد أخطر على الدين من الانفتاح والتعددية والخلافات الفرعية.. فالأول يجنح (دون نقاش أو استئذان) الى الإقصاء والتكفير، في حين لا يتحرج الثاني من التحاور والتداول ومحاولة التوصل لأرضية مشتركة تحفظ الدين من التفكك لفرق متناحرة..
ويمكن قول الشيء نفسه عن مخاطر التطرف على الوطن والمجتمع.. فالمتطرف لا يرضى بغير الاتفاق معه، وتسيير المجتمع وفق نظرته، وتقسيمه بحسب اقترابه أو ابتعاده عنه.. وحين يجد المتطرف نفسه معزولاً عن سياق المجتمع يصبح ميالاً إلى العنف للفت الأنظار لوجوده ويزداد احتمال لجوئه للعنف بارتفاع نسبة عزلته عن المجتمع...
وحماية المجتمع من مخاطر التطرف والتشدد تتطلب الاعتراف بأسباب نشوئه وطبيعة الثقافة المولدة له هذا أولاً وثانياً تجفيف منابعه في المجتمع (وخصصت لهذا الجانب مقالاً سابقاً بعنوان: لو لم يكن متشدداً لما أصبح متطرفاً..(
ومن الحلول التي أراها ضرورية لحماية المجتمع من مخاطر التطرف والتشدد مايلي:
1تفعيل قوانين تجرم التكفير، والتحريض، وتجييش العواطف، والدعوة للكراهية..
2عدم التمسك بتيار فقهي واحد وتشجيع العودة للمدارس الفقية السائدة سابقاً في كل منطقة..
3استمرارية العمل بالأمر الملكي الكريم القاضي بقصر مهمة الإفتاء على هيئة كبار العلماء..

4تأكيد العلماء على أن الدين واسع، وحسن الظن مقدم، وأن من كفّر مؤمناً فقد كفر..
5عدم المغالاة في قاعدة "سد الذرائع" وتبني قاعدة "فتح الذرائع" والأخذ بفقه الواقع..
6إقرار ثقافة الحوار المؤدب كمنهج مدرسي وتقبل فكرة وجود آراء مغايرة في المجتمع..
7عدم الخلط بين المحرمات الاجتماعية والمحرمات الدينية وإضفاء قدسية دينية على الأولى..
8عدم الخوض في الخلافات الفرعية أو الظنون الاستباقية أو تحويلها لقضية اجتماعية كبرى..
9إغلاق المواقع والمحطات والفضائيات ذات الطبيعة القبلية والمذهبية والمحرضة على الفتنة..
10تحكيم العقل والمنطق والمصلحة العامة فيما لم يرد فيه نص شرعي صحيح ومباشر..
11تربية أطفالنا على التسامح وأدب الخلاف وتنبيههم لخطورة "تأجير" عقولهم للغير..
12وأخيراً فضح الأفكار المتطرفة على الملأ، والضرب بيد من حديد على مايخرج منها لحيز التطبيق..
والله خير الحافظين..

الانتخابات البلدية

نجران: الانتخابات سلسة... حتى على "الحدود"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
http://alhayat.com/Articles/11082316

نجران ، وادي الدواسر - «الحياة «
لم تمنع المواجهات المتقطعة على الحدود السعودية - اليمنية إقبال المرشحين والناخبين على مراكز الانتخابات، تمهيداً للمشاركة في العملية الانتخابية. وتفقد رئيس اللجنة التنفيذية للانتخابات البلدية على مستوى المملكة المهندس جديع القحطاني أول من أمس، المراكز الانتخابية في منطقة نجران، خصوصاً الواقعة على الحدود، ليطمئن على سير إجراءاتها على النحو الطبيعي، وسط الأحداث التي تشهدها المنطقة.
والتقى القحطاني أمين منطقة نجران المهندس فارس الشفق، ووقفا معاً على سير العمل بوحدة المعلومات الانتخابية، واستمع إلى شرح مفصل لعمل الوحدة من حيث استقبال نماذج الناخبين والمرشحين من المراكز وتدقيقها قبل تسلمها وتدوين الملاحظات عليها إن وجدت، وتعبئة النماذج الخاصة بذلك من جانب الاختصاصيين، ومن ثم أرشفتها في النظام الآلي المطبق والمتصل بخوادم مركز المعلومات الانتخابية في الوزارة وإدخالها بدقة عالية وسرعة في الإنجاز، ثم تدقيقها وحفظها في النظام يتخللها طباعة التقارير الخاصة بالمراكز والناخبين والمرشحين يومياً، ومتابعة تسجيل الملاحظات واستكمال النواقص فيها، والرد على الاستفسارات اليومية من جانب رؤساء المراكز الانتخابية والمسؤولين، تخللها بعض الأسئلة عن النظام واستمرار العمل، ومدى الاستجابة السريعة من جانب الاختصاصيين في الوزارة بالدعم الفني.
كما قام رئيس اللجنة التنفيذية للانتخابات البلدية بجولة ميدانية على مراكز انتخابية حدودية، اطلع خلالها على سير العمل في تلك المراكز. واستمع إلى شرح مفصل من العاملين فيها، رافقه خلالها أمين منطقة نجران رئيس اللجنة المحلية للانتخابات البلدية وأعضاء اللجنة. وعبر القحطاني عن تقديره لما لمسه من «جهود كبيرة واهتمام بجميع أعمال الانتخابات البلدية في المنطقة.«
إلى ذلك، وصل عدد المسجلين المرشحين لعضوية المجلس البلدي في وادي الدواسر منذ بدء التسجيل حتى يوم أمس 18 رجلاً وامرأة واحدة. فيما بلغ عدد المقيدين في المراكز السبعة بالمحافظة 932 ناخباً، و35 ناخبة.
وتستمر فترة قيد الناخبين والناخبات وتحديث البيانات السابقة للمسجلين في الدورات الانتخابية السابقة حتى الأول من ذي الحجة المقبل. في ما يستمر تسجيل المرشحين والمرشحات حتى يوم الخميس الرابع من ذي الحجة.

انتخابات الشرقية تكسر حاجز 40 ألف ناخب

المصدر: جريدة الرياض الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
http://www.alriyadh.com/1081157

الدمام – محمد الغامدي
كسر حاجز الناخبين ال 40 ألف ناخب منذ بداية بدء مرحلة تسجيل قيد الناخبين.

واعتبر مدير عام إدارة العلاقات العامة والإعلام المتحدث الاعلامي رئيس اللجنة الاعلامية للانتخابات البلدية بالمنطقة الشرقية محمد الصفيان، أن هذا الرقم دليل على تسارع وتيرة الانتخابات البلدية في المنطقة الشرقية.
وأوضح الصفيان، أن مراكز الانتخابات البلدية في المنطقة الشرقية تسجل بشكل يومي إقبالاً متزايداً في اعداد الناخبين، لافتاً إلى أن الإحصائية لأعداد الناخبين حتى يوم الثلاثاء الماضي، سجلت تقييد 42539 ألف ناخب وناخبة، بواقع 28128 ناخبا، و14411 ناخبة، مؤكداً أن هناك جهودا كبيرة بذلتها وتبذلها جميع اللجان والفرق المساندة والاعلامية والتي عملت كفريق واحد قبل وبعد انطلاق مراحل الانتخابات لتعريف أهالي المنطقة الشرقية، وتوعيتهم بأهمية المشاركة في الانتخابات البلدية ودورها في المشاركة في اتخاذ القرار، لافتا أن جميع الدوائر والمراكز الانتخابية جهزت لتنطلق المراحل الانتخابية في أوقاتها المحددة كما عملت اللجنة التقنية على توفير التجهيزات التقنية الخاصة بالانتخابات البلدية لتسهيل العملية الانتخابية في مراحلها المختلفة.
وقال الصفيان ان عدد المرشحين بلغ 466، بواقع 420 مرشحاً، و46 مرشحة، ما يعني أن الناخبين ستكون أمامهم فرصة كبيرة في اختيار المرشح أو المرشحة المناسب لهم الذي سيمثلهم في المجلس البلدي، وهو أحد أهم أهداف الانتخابات البلدية."
ولفت الصفيان الى أن هذه الاعداد ستتزايد بشكل أكبر خلال الأيام القادمة، وخاصة مع قرب نهاية مرحلة قيد الناخبين التي تنتهي بتاريخ 01 / 12 / 1436هـ.
وأشار الصفيان ان الإجراءات الجديدة التي أقرّتها اللجنة العامة للانتخابات البلدية المتمثلة في تسهيلات عديدة لمرحلة قيد الناخبين، أسهمت بشكل كبير في زيادة إقبال الناخبين على المراكز الانتخابية، وهذا ما لاحظته اللجنة المحلية في المنطقة الشرقية، وقد كثّفت اللجنة الإعلامية للانتخابات البلدية أعمال الحملة التي بدأتها مؤخرا بهدف توعية المجتمع وتثقيفه.
وشدد على أن اللجنة المحلية للانتخابات البلدية في المنطقة الشرقية تعمل على تذليل أي صعوبات أو معوقات قد تواجه الناخبين أو المرشحين في أي مرحلة انتخابية، مؤكداً على أنه لم يتبق على نهاية مرحلة قيد الناخبين سوى أيام معدودة، ومن المتوقع ان تتزايد الاعداد خلال هذه الفترة.

ستة مراكز انتخابية في تبوك تعلن اكتفاءها من الناخبين.. ولا شكاوى للجنة الطعون

المصدر: جريدة الرياض الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
http://www.alriyadh.com/1081158

تبوك- نواف العتيبي
أدت كثافة توافد الراغبين في قيد أسمائهم لدى المراكز الانتخابية بمنطقة تبوك خلال الدورتين السابقتين والدورة الحالية من الانتخابات البلدية إلى إعلان ستة مراكز انتخابية وصولها للطاقة الاستيعابية المحددة بثلاثة آلاف ناخب، إضافة إلى اقتراب أحد المراكز الانتخابية بمحافظة أملج من الطاقة الاستيعابية ليصبح العدد الإجمالي للمراكز التي أكملت نصابها من الناخبين قبل انتهاء المرحلة الحالية إلى عشرة مراكز. وأوضح وكيل أمانة منطقة تبوك عضو اللجنة المحلية لانتخابات المجالس البلدية بالمنطقة إبراهيم الغبان أن المراكز التي تم إغلاق استقبال الناخبين فيها هي مركز (525) و(534) بمدينة تبوك، ومركز (537) في محافظة تيماء، ومركز (539) في محافظة حقل، ومركز (542) في محافظة الوجه، ومركز (541) في محافظة ضباء.
مشيراً إلى أن المركز رقم (544) بمحافظة أملج قد اقترب من إكمال النصاب الذي سيتم على أثره تحويل الناخبين الجدد إلى المركز الانتخابي رقم (543) بمدرسة متوسطة الحوراء.
وأضاف م. الغبان بأن المراكز التي تكمل النصاب المقرر من اللجنة العامة للانتخابات البلدية والمحدد ب3000 ناخب يتم إغلاق استقبال الناخبين فيها وتوجيه الناخبين الجدد إلى المراكز الانتخابية الأخرى، منوها بنجاح سير العملية الانتخابية بالمنطقة وواصفاً الإقبال الكبير من قبل المواطنين والمواطنات على مراكز قيد الناخبين بأنه أمر إيجابي ينم عن ارتفاع

مستوى الوعي عند المجتمع بأهمية المشاركة في الانتخابات البلدية لإحداث تنمية حقيقية وشاملة في كافة مدن ومحافظات المنطقة.

وقال م. إبراهيم الغبان إن المراكز الانتخابية ال (45) قد سجلت في يومها الثامن عشر أمس توافد أكثر من (600) مواطن ومواطنة لقيد أسمائهم ليرتفع عدد الناخبين والناخبات منذ انطلاق هذه المرحلة وحتى اليوم ل (15711) ناخبا وناخبة، فيما بلغ عدد المسجلة أسماؤهم في سجلات الترشح من الرجال والنساء منذ انطلاق المرحلة الثانية (350) مرشحا ومرشحة.

من جهته أكد رئيس لجنة الطعون والمخالفات في الانتخابات البلدية بمنطقة تبوك المستشار القانوني فهد الجعفري خلو لجنة الطعون في الفترة الماضية من المتقدمين، مشيراً إلى أن لجنة الفصل في الطعون والمخالفات الانتخابية لا تنظر في أي مخالفة إلا بناء على اعتراض أو طعن من أحد الناخبين أو المرشحين أو ما يرد إليها من اللجنة المحلية من مخالفات حسبما نصت على ذلك لائحة المخالفات والطعون، وعليه فإن اللجنة تكتفي بما يردها بشكل رسمي من اعتراضات أو مخالفات أو طعون.

وبين أن قيام أي مرشح بالإعلان عن ترشحه أو القيام بأي حملة دعائية سواء عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو عبر أي وسيلة إعلامية أخرى يعدّ مخالفة صريحة للائحة الحملات الانتخابية ويعرض نفسه للعقوبة المحددة وفق اللوائح المنظمة لذلك.

افتتاح ثلاثة مراكز انتخابية جديدة بجازان

المصدر: جريدة الرياض الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
http://www.alriyadh.com/1081160

جازان - علي المدخلي

أكد محمد بن حمود الشايع أمين منطقة جازان رئيس اللجنة المحلية للانتخابات البلدية بالمنطقة، أن جازان تشهد إقبالاً متزايداً في مرحلة قيد الناخبين وهناك تفاعلا إيجابيا من قبل المواطنين، مما استوجب افتتاح اللجنة المحلية للانتخابات البلدية بالمنطقة ثلاثة مراكز انتخابية جديدة في عدد من محافظات ومراكز المنطقة.

وأوضح الشايع أن اللجنة اعتمدت افتتاح ثلاثة مراكز انتخابية إضافية وهي على النحو التالي: مركز انتخابي رقم 1284 بمركز العالية الواقع في نطاق المحور الثاني، ومركز انتخابي رقم 1286 بمحافظة الحُرث (الخوبة)، ومركز انتخابي رقم 1287 بمحافظة الطوال الواقعين في نطاق المحور الأول ضمن التقسيم الجغرافي للانتخابات البلدية بالمنطقة بعد توفير المستلزمات التقنية والمكتبية والأثاث لها وتزويدها بالكوادر البشرية، لتقوم باستقبال الناخبين إلى نهاية يوم الاثنين 1 / 12 / 1436 ه موعد نهاية قيد الناخبين.

وبين أنه قد أُغلِقت المراكز الانتخابية رقم 272 بمحافظة الطوال، ورقم 278 بمحافظة الحُرث (الخوبة)، ورقم 280 بمركز العالية، ويتم العمل فيها طيلة مراحل الانتخابات، ولم تعد تستقبل الناخبين لوصولها للطاقة الاستيعابية بعد أن أكمل كل مركز النصاب المقرر من اللجنة العامة للانتخابات البلدية بوزارة الشؤون البلدية والقروية والمحدد ب 3000 ناخب والذي يتم بعده إغلاق استقبال الناخبين في المركز وتستمر في تسجيل المرشحين إلى يوم الخميس 4 / 12 / 1436ه موعد نهاية تسجيل المرشحين.

60991 ناخباً و999 مرشحاً في الرياض

المصدر: جريدة الرياض الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
http://www.alriyadh.com/1081126

الرياض - أحمد الشمالي

توافد المواطنون والمواطنات، أمس الأول على مراكز الانتخابات بمنطقة الرياض ومحافظاتها ومدنها، لتسجيل أسمائهم رسمياً في سجلات الناخبين والمرشحين للانتخابات البلدية بالدورة الثالثة.

وفتحت كافة المراكز الانتخابية أبوابها في تمام الساعة 4 عصراً، وحتى الساعة 9 مساءً لاستقبال الناخبين والمرشحين.

وبلغت حصيلة عدد المرشحين الذين سجلوا بياناتهم في مراكز تسجيل المرشحين بمنطقة الرياض (61) مرشحا ومرشحة، وبلغ عدد الناخبين الذين قيدوا أسماءهم أمس (4972) ناخبا وناخبة، فيما بلغ إجمالي الناخبين في منطقة الرياض بشكل عام حتى أمس الأول (60991) ناخبا وناخبة وإجمالي المرشحين (999) مرشحا ومرشحة.

يشار إلى أن المراكز الانتخابية بمنطقة الرياض ومحافظاتها وفرت كافة المستلزمات والوسائل الإعلامية والإعلانية التي تتيح للناخبين والمرشحين الاطلاع على تفاصيل الانتخابات والشروط المطلوبة، وذلك من خلال الكتيبات والبروشورات واللوحات الإرشادية.

مداخل لذوي الاحتياجات الخاصة في مراكز الرياض

المصدر: جريدة الرياض الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
http://www.alriyadh.com/1081128

الرياض - أحمد الشمالي

جهزت اللجنة المحلية للانتخابات البلدية بمنطقة الرياض مداخل خاصة لذوي الاحتياجات الخاصة وكبار السن في بعض المراكز الانتخابية والتي تهدف إلى إتاحة الفرصة لجميع الناخبين والمرشحين من ذوي الاحتياجات الخاصة للوصول إلى مباني المراكز الانتخابية والمشاركة في سير العملية الانتخابية بكل سهولة ويسر.

ويأتي ذلك ضمن اهتمامات اللجنة المحلية للانتخابات البلدية بمنطقة الرياض بفئة ذوي الإعاقة وكبار السن للتسهيل عليهم في عملية الدخول والخروج. يشار إلى أنه يحق لكل ناخب معوق بدنياً تفويض آخر بقيد اسمه بالحضور إلى مركز الانتخاب لتسجيل بياناته كناخب واستلام نسخة من طلب قيد ناخب والتصويت عنه في يوم الاقتراع.

10329ناخبا و1695 ناخبة بالمدينة المنورة

بنهاية المرحلة الأولى من الانتخابات البلـدية

المصدر: جريدة المدينة الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
http://www.al-madina.com.sa/node/629808

متابعة - أحمد السالم - المدينة المنورة

سجلت اللجنة المحلية للانتخابات البلدية بمنطقة المدينة المنورة ختام المرحلة الأولى من مراحل العملية الانتخابية بنهاية مرحلة قيد الناخبين، والتي انطلقت داخل المدينة الأول من شهر ذي القعدة واستمرت حتى الرابع والعشرين من الشهر الجاري، وسط متابعة الفريق التنظيمي للجنة المحلية للانتخابات البلدية بالمنطقة والذي أشرف على تنفيذ مهام الفرق المساندة واللجان العاملة في المراكز الانتخابية والتي تم توزيعها ضمن نطاقات بلدياتها الفرعية بالمنطقة.

وبانتهاء المرحلة الأولى من العملية الانتخابية بالمنطقة بلغ عدد الناخبين المسجلين في مراكز قيد الناخبين داخل منطقة المدينة المنورة (10329) ناخبا و(1695) ناخبة، فيما يستمر قيد الناخبين وتسجيل المرشحين في المحافظات التابعة للمنطقة وفق الجدول الزمني المحدد من اللجنة المحلية للانتخابات بالمنطقة.

86 امرأة يضبطن إيقاع الانتخابات البلدية

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150910/Con20150910795505.htm

زين عنبر (جدة)

تشارك 86 موظفة في دعم الانتخابات البلدية للمرحلة الثالثة، ويؤدين مهام عديدة لتنظيم سير العمل الانتخابي، منهن 18 في وحدة المعلومات و25 مأمورات ضبط و18 في لجنة الفصل في الطعون و25 يراقبن الحملات الانتخابية.

وأكد لـ«عكاظ» المتحدث الإعلامي للانتخابات البلدية بجدة سعود بن عبدالعزيز التويم، الدور الهام للكادر النسائي في إدارة ومساندة الانتخابات البلدية، وقال «لقد أدين دورا هاما في تنفيذ الكثير من الأعمال الانتخابية من خلال عملهن في المراكز الانتخابية الخاصة بتسجيل الناخبات، وموظفات في وحدة المعلومات المسؤولات عن تدقيق البيانات وأرشفتها، وهناك عدد من مأمورات الضبط ومندوبات للجنة المحلية والفصل في الطعون. وكشف أنه تم ترشيح عدد من منسوبات الأمانة وتدريبهن على إجراءات العملية الانتخابية «قيد الناخبين والمرشحين» عملن بعد ذلك على تدريب منسوبات المراكز النسائية، إلى جانب العديد من المدربات المتطوعات اللواتي يتولين تنظيم ورش تدريب للناخبات وشرح الانتخابات البلدية. وأوضح أن حضور المرأة في الانتخابات البلدية بجدة جيد كناخبة في بعض المحافظات بشكل لافت للنظر، وغياب كلي عن بعض المحافظات، واستدرك «ولكنها كناخبة على مستوى عموم محافظات جدة برز حضورها أكثر من ناخبات مدينة جدة، وفي المقابل غاب حضورها عن الترشيح في المناطق التابعة لمدينة جدة وحضرت النساء بقوة كمرشحات على مستوى الدوائر الانتخابية في مدينة جدة.«

وأشار إلى أن موقع أمانة جدة شهد تفاعلا من الرجال والنساء كناخبين ومرشحين، وكشفت استفساراتهم وتعليقاتهم ارتفاعا في المشاركة والمسؤولية المجتمعية.
وقال «نعول على تفاعل المواطنين في تحمل المسؤولية المجتمعية في بقية الفترة للتسجيل كناخبين وأن يصل عددهم على مستوى المملكة إلى أكثر من 1.5 مليون ناخب، ووفق المؤشرات الأولية لتعداد الناخبين يرتفع عددهم بشكل ملحوظ كل يوم في الدورة الحالية.»
وبين أن محافظة جدة مازالت حتى الآن في المرتبة الثالثة في تعداد الناخبين على مستوى المملكة، بعد الرياض والشرقية، لتجاوز عدد الناخبين فيها المائة ألف ناخب كمسجلين جدد ومن الدورة السابقة.

الرجال يتقدمون على النساء في الانتخابات بنسبة 80٪

المصدر: جريدة الوطن الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=235134&CategoryID=5

الرياض: رياض المسلم
كشفت مصادر قريبة من الانتخابات البلدية في دورتها الثالثة لـ"الوطن" أن 80% من المقيدين في سجلات الناخبين من الرجال، فيما شكلت النساء نسبة 20%، بحسب إحصاءات من داخل لجان الانتخابات البلدية. وأوضحت الإحصاءات أن 500 ألف شخص زاروا بوابة الانتخابات الإلكترونية.
انتهاء القيد بمكة والمدينة
وفي كل من أمانة العاصمة المقدسة والمجالس المرتبطة بها وأمانة المدينة المنورة أغلقت أمس مرحلة تسجيل المرشحين، التي استغرقت 17 يوما، وهي المرحلة الثانية من مراحل الدورة الثالثة من انتخابات أعضاء المجالس البلدية بعد مرحلة قيد الناخبين.
وأكدت اللجنة العامة للانتخابات البلدية أن جميع المواعيد المحددة سابقا بالنسبة لبقية المناطق على مستوى المملكة للمرحلة الأولى التي تشمل قيد الناخبين وتسجيل المرشحين ستبقى كما هي دون أي تغيير وفقا للبرنامج الزمني للانتخابات. ونوهت إلى أن المواعيد الانتخابية لبقية المراحل في المدينتين المقدستين ستبقى على ماهي عليه دون أي تغيير، وأنه سيتم إعلان القوائم الأولية للمرشحين في الموعد المحدد وفقا للجدول الزمني المحدد بتاريخ 1436/12/17.
القحطاني يحذر
من جهته، أكد رئيس اللجنة التنفيذية للانتخابات البلدية، مدير عام المجالس البلدية في وزارة الشؤون البلدية والقروية المهندس جديع القحطاني لـ"الوطن" أن المرشحين والمرشحات يعرضون أنفسهم للضرر والإبعاد من الترشيح في حال الكشف عن هويتهم في هذا التوقيت، وتم الطعون فيهم من قبل منافسين أو منافسات.
وأشار إلى أن ذلك لا يجوز، مضيفا "بعض وسائل الإعلام تضر بالمرشحين والمرشحات ولا يصح بدء الحملات الإعلامية والإعلانية من الآن، فهناك وقت محدد للحملات وفق الجدول الزمني للانتخابات البلدية في دورتها الثالثة".

حقوق الإنسان: مطلوب إعادة النظر في قانون الأسرة

المصدر: جريدة الراية الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م
http://www.raya.com/news/pages/25bf4b4f-37eb-460d-af26-d96da3835752

كتبت - منال عباس:

دعت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في تقريرها للعام 2014م، والذي حصلت الراية على نسخة منه، إلى الاستعجال في إصدار قانون الانتخاب، وقانون تنظيم الأنشطة الإعلامية، كما أوصت بضرورة إصدار قانون الطفل، وإعادة النظر في بعض مواد قانون الأسرة، ووضع تشريع للمسنين، وتشريع للحماية من العنف المنزلي، إضافة إلى الاستعجال في إصدار قانون تنظيم المستخدمين في المنازل.

ورصدت اللجنة في تقريرها أوضاع حقوق الإنسان في قطر خلال العام 2014، والجهود التي قامت بها اللجنة لتطبيق اختصاصاتها، وفقًا لمعايير الشرعة الدولية لحقوق الإنسان، من خلال رصد مستقل شامل للتشريعات والممارسات بمنظور منهجي وموضوعي.

وفيما يتعلق بتطوير الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، تضمّنت توصيات اللجنة ضرورة النظر في المصادقة على العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ودراسة الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية العمّال المهاجرين وأفراد أسرهم، وإعادة النظر في بعض التشريعات المرتبطة بالعهد المشار إليه، كقانون الإسكان، وقانون تنظيم دخول وإقامة الوافدين وكفالتهم من خلال إصدار التعديلات المتعلقة بنظام الكفالة ونظام إذن الخروج وفقًا للمعايير الدولية، بالإضافة إلى أهمية المصادقة على البروتوكول الاختياري للقضاء على التمييز ضد المرأة.

الأولوية لحقوق الإنسان

وجاء في التوصيات، الموجهة للأمانة العامة لمجلس الوزراء ومجلس الشورى، إعطاء الأولوية لدراسة مشاريع القوانين المتعلقة بحقوق الإنسان، خاصة مشروع قانون الانتخاب، ومشروع قانون تنظيم الأنشطة الإعلامية، وقانون تنظيم المستخدمين في المنازل، إضافة إلى مشروع قانون الطفل، ومشروع قانون تعديل قانون ذوي الاحتياجات الخاصة، ومشروع القرارات الخاصة بهذه الفئة، وعرض مشاريع القوانين ذات الصلة بحقوق الإنسان على اللجنة قبل الموافقة عليها، ودعوة اللجنة لحضور مناقشات مسودات التشريعات، ودراسة مدى إمكانية المصادقة على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وكذلك الاتفاقية الدولية لحماية العمّال المهاجرين وأفراد أسرهم، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، والبروتوكول الاختياري للقضاء على التمييز ضد المرأة. وتوصي اللجنة بمراجعة التحفظات العامة، وبعض التحفظات مثل تحفظها على المادة 9 من اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة، لما يمثله ذلك من تعزيز لوضع حقوق الإنسان في قطر، ودعمًا للأجهزة العاملة في هذا المجال على الصعيدين الدولي والإقليمي، خصوصًا في ظل عضوية قطر لمجلس حقوق الإنسان، ورئاستها للعديد من الأجهزة والتجمّعات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان.

زيادة المترجمين بالمحاكم

وفيما يتعلق بالمجلس الأعلى للقضاء، قدّمت اللجنة توصيات لضمان الحصول على محاكمة منصفة وعادلة، حيث أوصت في هذا الصدد بزيادة عدد المترجمين بالمحاكم، وإنشاء إدارة أو هيئة تابعة للمجلس الأعلى للقضاء أو لوزارة العدل تضم خبراء معينين في كافة التخصصات اللازمة للفصل في الدعاوى، وتفعيل نظام الإعفاء من سداد أمانة الخبير في الدعاوى العمّالية، خصوصًا بالنسبة للعمّال ذوي الرواتب المحدودة، وضرورة تفعيل النصوص القانونية التي تحول دون تأجيل الدعاوى لأكثر من مرة لذات السبب حرصًا على سرعة الفصل فيها، مع الأخذ بنظام الجلسات المتتابعة بالنسبة للقضايا التي تؤثر على المجتمع أو الدولة.

إضافة إلى ضرورة وجود قسم يضم متخصصين في اللغة العربية، والقانون يتولى مراجعة الأحكام بعد نسخها، والتأكد من خلوها من الأخطاء الإملائية والمطبعية قبل توقيع رؤساء المحاكم عليها، واستحداث آليات جديدة وتفعيل آليات فض المنازعات المنصوص عليها في التشريعات المختلفة.

كما رأت اللجنة ضرورة استحداث بعض الآليات لحل النزاعات المختلفة وديًا أو بإجراءاتٍ بسيطة، وهو ما قد يؤدي إلى تحسين ظروف ممارسة الحق في التقاضي، على الأقل عن طريق رفع عبء بحث القضايا قليلة الأهمية عن عاتق القضاء، بما يؤدي إلى تفرّغ رجاله لبحث القضايا التي تحتاج إلى دراسة وبحث كبيرين.
وشملت أهم هذه الآليات تفعيل نظامي التوفيق والتحكيم في المنازعات العمّالية، والمنصوص عليهما في قانون العمل رقم 14 لسنة 2004م، إذ لا شك أن كثرة عدد الدعاوى العمّالية، وأغلبها يمكن حله عن طريق لجنتي التوفيق والتحكيم، خصوصًا أنها عادة ما تكون منازعات مرتبطة بمسائل ثابتة كالرواتب والأجور.

معايير لنقل الكفالة

ووجّهت اللجنة في تقريرها توصيات للنيابة العامة، تضمّنت ضرورة إنشاء مكتب لحقوق الإنسان في مقر النيابة العامة، خاص بتلقي الشكاوى، وتكثيف التفتيش على أماكن الاحتجاز، وإصدار تقرير سنوي عن عدد وأماكن الزيارات، التقليل من قرارات الحبس الاحتياطي والاستعاضة عنها بالتدابير الاحترازية، وتقديم دورات تدريبية مكثفة تستهدف موظفي النيابة العامة لتدريبهم على تطبيق قانون مكافحة الاتجار بالبشر، من خلال التعرّف على ضحايا الاتجار بالبشر، وكيفية التحري والكشف عن أي صور من هذه الجرائم، كذلك كيفية التعامل مع الضحايا وتقديم الرعاية.
وأوصى التقرير بضرورة وضع لائحة بالمعايير التي يمكن بموجبها منح نقل الكفالة، على أن تغطي المعايير كافة الحالات، خاصة حالة الأشخاص الدائنين الممنوعين من السفر والعمل. الأشخاص الذين حُظرت شركاتهم من قبل الجهات المختصة، وضحايا الاتجار بالتأشيرات، وتوسيع حجز الإبعاد، وتطوير نظم الصحة والسلامة، ووضع برنامج لتعديل الأوضاع القانونية للعمالة السائبة، وعدم احتجاز العمّال ممن لا يحملون بطاقات شخصية في حال تقصير جهة العمل بإصدارها، وإجراء حملات تفتيشية على الشركات للتأكد من إصدارها بطاقات شخصية وصحية، وتغريم المخالفين، واعتبار هذه المخالفة سببًا لجواز نقل الكفالة لجهة عمل أخرى، وتقديم دورات تدريبية مكثفة تستهدف ضباط الشرطة لتدريبهم على التعرّف على ضحايا الاتجار بالبشر، وكيفية التحري والكشف عن أي صور من هذه الجرائم، كذلك كيفية التعامل مع الضحايا وتقديم الرعاية، وكذلك إنشاء مكتب خاص للوزارة في مطار حمد الدولي يتبع لإدارة حقوق الإنسان بوزارة الداخلية، للوقوف على الإشكالات التي يتعرّض لها بعض العمّال لحظة وصولهم، ومتابعة أوضاعهم.
كما تضمّن التقرير توصيات لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية، جاء فيها دعوة لتوفير المعلومات واللافتات في الإدارة بعدة لغات، وتوفير الترجمة للعمّال بعدة لغات، وتطوير آليات الوصول للعمّال، وخاصة خدمة الخط الساخن، وإلزام الشركات بتفعيل تشكيل "اللجان المشتركة" المنصوص عليها في قانون العمل، وتفعيل دور "إدارة ذوي الاحتياجات الخاصة" في الرقابة على المراكز والمؤسسات ذات الصلة، وضرورة زيادة عدد المفتشين، والاهتمام بالتدريب الاحترافي لتفتيش العمل لكافة العاملين في قسم التفتيش العمالي، بمن فيهم المفتشات الإناث، منح فرص متكافئة من التدريب والتطوير والدورات الخارجية لمفتشي العمل، بمن فيهم المفتشات، وإجراء دورات خاصة لتدريب المفتشين للتعرّف على ضحايا الاتجار بالبشر، وكيفية التحري والكشف عن أي صور من هذه الجرائم، وإنشاء مكتب خاص لوزارة العمل في مطار حمد الدولي، للوقوف على الإشكاليات التي تواجه العمّال لحظة وصولهم، ومتابعة أوضاعهم.

التربية بحقوق الإنسان

ودعت اللجنة المجلس الأعلى للتعليم للاهتمام بالاستفادة من دليل التربية على حقوق الإنسان للمرحلة الابتدائية والإعدادية والثانوية الذي قدّمته اللجنة للوزارة منذ العام 2012، والاهتمام باليوم العالمي لمكافحة منع التمييز العنصري في 12 مارس من كل سنة، ونشر ثقافة حقوق الإنسان بوجه عام، والعمل على نشر تقرير مفصّل حول تعليم الطلاب ذوي الإعاقة في المدارس المستقلة، والاهتمام باليوم العالمي لمكافحة منع التمييز العنصري في 12 مارس من كل سنة، ونشر ثقافة حقوق الإنسان.
ووجّه التقرير توصيات تضمّنت ضرورة إنشاء مكتب خاص باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في مطار حمد الدولي بهدف توعية وتثقيف كافة القادمين لدولة قطر بجميع النظم القانونية المقرّرة للعمل والإقامة، وافتتاح مكتب خاص باللجنة في المنطقة الصناعية، بهدف تطوير آليات الوصول إلى العمّال، وتحسين أداء الخطوط الساخنة، وتطوير النظام المعلوماتي الخاص بالشكاوى، وزيادة عدد الموظفين القانونيين والخبراء العاملين في إدارة الشؤون القانونية، والاستمرار في تطوير قدراتهم، وزيادة عدد الدورات التدريبية المتعلقة بمكافحة الاتجار بالبشر، وعدد الزيارات الميدانية لأماكن الاحتجاز، بالإضافة إلى زيادة عدد الزيارات الميدانية لمواقع العمل وسكن العمل، وزيادة التواصل مع أصحاب شركات المقاولات الصغيرة، وإنشاء مكتب يمثل أرباب العمل في اللجنة، والتواصل مع أولياء أمور الأشخاص ذوي الإعاقة، وذوي الإعاقة أنفسهم، ومع أولياء أمور الطلاب في مرحلة التعليم الأساسي، ومع الأطفال أنفسهم، وزيادة التواصل مع أسر الأحداث، ومع الأحداث أنفسهم، وزيادة التواصل مع ذوي المرض النفسيين، وذوي المرضى العقليين، ومع المرضى أنفسهم.

كاريكاتير

الالكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

المصدر: جريدة الاقتصادية
الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م

https://www.aleqt.com/2015/09/10/article_989825.html

الوطن
al-watan

المصدر: جريدة الوطن الخميس 26 ذو القعدة 1436هـ - 10 سبتمبر 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=6602